



٢٠٢٥

آلية استرداد التبرع للمتبرع

مقدمة

الغرض من هذه السياسة التعريف بالمبادئ والإرشادات الخاصة بآلية استرداد التبرع بحسب رغبة المتبرع أو وفق سياسة واليات المركز.

النطاق

تحدد هذه السياسة المسؤوليات العامة في الاسترجاع والمسؤوليات المحددة لجامعي التبرعات وما نعيها، وفيما يتعلق باستخدام الأموال والمسؤولية عنها.

البيان

جميع التبرعات يتم تقديمها طواعية و وفق الطرق النظامية و يجب أن يحرص المركز على أن جميع التبرعات ستصل إلى مستحقيها وتعمل على تحقيق رغبة المتبرع .

آلية الاسترداد:

تخضع آلية الاسترداد للضوابط الشرعية المعمول بها في المملكة العربية السعودية والتي تقتضي ما يلي:

1. يمكن استرداد للمبالغ التي تم تحويلها للمركز عن طريق الخطأ.
 2. يتاح استرداد التبرعات خلال يومين عمل من عملية التبرع شريطة ألا يكون التبرع مرتبط بمشروع يتم تنفيذه في لحظة التبرع لاحتمالية صرف التبرع ضمن المشروع.
 3. لا يمكن استرجاع التبرعات المرتبطة بالأوقاف أو الزكاة.
 4. عند الرغبة في الاسترجاع يجب التقدم بطلب مكتوب لإدارة المركز موضحاً فيه مبررات الاسترجاع خلال مدة لا تزيد عن يومين عمل.
 5. يتم الإرجاع بالطريقة المناسبة (على نفس وسيلة الدفع التي تمت منها عملية الدفع) وبحسب ما يراه المركز، وفي غضون فترة ثلاثين يوماً من تاريخ توفير البيانات التي تطلبها المركز، معصوماً منه أي مصروفات أو رسوم اقتطعت من المبلغ في عملية التبرع، أو تكون لازمة لعملية الإرجاع.
- ملاحظة: للمركز الحق الكامل في رفض إعادة الأموال للمتبرع إذا تبين وجود تعاليل وسوء نية من المتبرع أو أن التبرع تم بالنيابة عن طرف آخر.